

تفسير البغوي

151 - قوله D : { قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئا } وذلك أنه سألوا وقالوا : أي شيء الذي حرم الله تعالى ؟ فقال D : { قل تعالوا أتل } أقرأ ما حرم ربكم عليكم حقا يقينا لا ظنا ولا كذبا كما تزعمون .
فإن قيل : ما معنا قوله { حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئا } والمحرم هو الشرك لا ترك الشرك ؟ .

قيل موضع { أن } رفع معناه هو أن لا تشركوا وقيل : محله نصب واختلفوا في وجه انتسابه
قيل : معناه حرم عليكم أن تشركوا به و { لا } صلة كقوله تعالى { ما منعك أن لا تسجد } (الأعراف 12) أي : منعك أن تسجد وقيل : تم الكلام عند قوله { حرم ربكم } ثم قال : عليكم أن لا تشركوا به شيئا على الإغراء قال الزجاج : يجوز أن يكون هذا محمولا على المعنى أي :
أتل عليكم تحريم الشرك وجائز أن يكون على معنى : أوصيكم ألا تشركوا به شيئا {
وبالوالدين إحسانا ولا تقتلوا أولادكم من إملاق } فقر { نحن نرزقكم وإياهم } أي : لا تئدوا
بنا لكم خشية العيالة فإنني رازقكم وإياهم { ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن } [ما ظهر يعني : العلانية وما بطن] يعني السر .

وكان أهل الجاهلية يستقبعون الزنا في العلانية ولا يرون به أساسا في السر فحرم الله تعالى
الزنا في العلانية والسر .

وقال الضحاك : ما ظهر : الخمر وما بطن : الزنا .

{ ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق } حرم الله تعالى قتل المؤمن والمعاهد إلا بالحق
إلا بما يبيح قتله من ردة أو قصاص أو زنا يوجب الرجم .

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ثنا أبو بكر أحمد بن الحسين الحيري ثنا حاجب بن أحمد
الطوسى ثنا محمد بن حماد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثالث : الثيب الزانى والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة [{ ذلكم } الذي ذكرت { وماكم به } أمركم به { لعلكم تعقلون }